|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **مكتب الاتصالات الراديوية (BR)** | | |
| الرسالة الإدارية المعممة  **CACE/892** | | 27 مارس 2019 |
|  | | |
|  | | |
| **إلى إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية والمنتسبين إليه المشاركين في أعمال لجنة الدراسات 4 للاتصالات الراديوية والهيئات الأكاديمية المنضمة إلى الاتحاد** | | |
|  | | |
|  | | |
| الموضوع: | **اجتماع لجنة الدراسات 4 للاتصالات الراديوية (الخدمات الساتلية)، جنيف، 5 يوليو 2019** | |

# 1 مقدمة

أود أن أعلن في هذه الرسالة الإدارية المعممة عن عقد اجتماع للجنة الدراسات 4 التابعة لقطاع الاتصالات الراديوية في الاتحاد، يوم الجمعة 5 يوليو 2019 في جنيف عقب اجتماعات فرق العمل 4A و4B و4C (انظر الرسالة المعممة [4/LCCE/12](http://www.itu.int/md/R00-SG04-CIR-0125/en)5).

وسيُعقد اجتماع لجنة الدراسات في مقر الاتحاد بجنيف. وستُعقد الجلسة الافتتاحية الساعة 0930.

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| اللجنة | موعد الاجتماع | الموعد النهائي لتقديم المساهمات الساعة 1600 بالتوقيت العالمي المنسق (UTC) | الجلسة الافتتاحية |
| لجنة الدراسات 4 | 5 يوليو 2019 | الجمعة، 28 يونيو 2019 | الجمعة، 5 يوليو 2019 الساعة 0930 |

# 2 برنامج الاجتماع

يرد مشروع جدول أعمال اجتماع لجنة الدراسات 4 في الملحق 1.

ويمكن الاطلاع على حالة نصوص المسائل المسندة إلى لجنة الدراسات 4 وفرق عملها في الوثيقة [4/1](http://www.itu.int/md/R15-SG04-C-0001/en) المتاحة في العنوان الإلكتروني التالي:

<http://www.itu.int/md/R15-SG04-C-0001/en>

## 1.2 اعتماد مشاريع التوصيات في اجتماع لجنة الدراسات (الفقرة 2.2.2.6.A2 من القرار ITU-R 1‑7)

تُقترح مشاريع مراجعة خمس توصيات لكي تعتمدها لجنة الدراسات في اجتماعها طبقاً لأحكام الفقرة 2.2.2.6.A2 من القرار ITU‑R 1‑7.

وطبقاً لأحكام الفقرة 1.2.2.2.6.A2 من القرار ITU-R 1‑7، ترد عناوين وملخصات مشاريع مراجعة التوصيات في الملحق 2.

## 2.2 اعتماد مشاريع التوصيات من جانب لجنة من لجان الدراسات بالمراسلة (الفقرة 3.2.2.6.A2 من القرار ITU‑R 1‑7)

يتعلّق الإجراء الوارد وصفه في الفقرة 3.2.2.6.A2 من القرار ITU‑R 1‑7 بمشاريع التوصيات الجديدة أو المراجَعة التي لا ترد على وجه التحديد في جدول أعمال اجتماع لجنة الدراسات.

ووفقاً لهذا الإجراء، ستُعرض على لجنة الدراسات مشاريع التوصيات الجديدة والمراجَعة التي يتم إعدادها أثناء اجتماعات فرق العمل 4A و4B و4C التي تُعقد قبل اجتماع لجنة الدراسات. وبعد النظر في تلك المشاريع على النحو الواجب، يجوز للجنة الدراسات أن تقرر السعي إلى اعتماد مشاريع هذه التوصيات بالمراسلة. وفي هذه الحالات، تتبع لجنة الدراسات إجراء الاعتماد والموافقة في نفس الوقت (PSAA) لمشاريع التوصيات بالمراسلة، على النحو الوارد في الفقرة 4.2.6.A2 من القرار ITU‑R 1‑7 (انظر أيضاً الفقرة 3.2 أدناه)، في حالة عدم اعتراض أيٍّ من الدول الأعضاء الحاضرة في الاجتماع على هذا النهج وإذا لم تكن التوصية مضمنة في لوائح الراديو بالإحالة إليها.

ووفقاً للفقرة 13.1.3.A1 من القرار ITU‑R 1‑7، يحتوي الملحق 3 بهذه الرسالة المعممة على قائمة بالمواضيع التي ستتناولها فرق العمل في اجتماعاتها قبل اجتماع لجنة الدراسات مباشرةً، وهي المواضيع التي قد تُعد لها مشاريع توصيات.

## 3.2 اتخاذ القرار بشأن إجراء الموافقة

تقرر لجنة الدراسات، في الاجتماع، الإجراء الذي يُتبع للحصول على الموافقة لكل مشروع توصية وفقاً للفقرة 3.2.6.A2 من القرار ITU‑R 1‑7، ما لم تقرر لجنة الدراسات اتباع إجراء الاعتماد والموافقة في نفس الوقت على النحو الموضح في الفقرة 4.2.6.A2 من القرار ITU‑R 1‑7 (انظر الفقرة 2.2 أعلاه).

# 3 المساهمات

تعالج المساهمات في أعمال لجنة الدراسات 4 وفقاً للأحكام الواردة في القرار ITU‑R 1‑7.

والموعد النهائي لاستلام المساهمات التي لا تتطلب ترجمة[[1]](#footnote-1)\* (بما في ذلك أيّ مراجعات أو إضافات أو تصويبات لهذه المساهمات) محدد بسبعة أيام تقويمية (الساعة 1600 بالتوقيت العالمي المنسق) قبل بدء الاجتماع. **والموعد النهائي لاستلام المساهمات في هذا الاجتماع مبين في الجدول أعلاه**. ولا تُقبل المساهمات التي تصل بعد هذا الموعد. وينص القرار ITU‑R 1‑7 على أن المساهمات التي لا تكون متاحة للمشاركين وقت افتتاح الاجتماع لا يُنظر فيها. ويرجى من المشاركين تقديم المساهمات بالبريد الإلكتروني إلى العنوان:

[rsg4@itu.int](mailto:rsg4@itu.int)

وينبغي كذلك إرسال نسخة إلى رئيس لجنة الدراسات 4 ونوابه. وترد العناوين ذات الصلة في الموقع التالي:

<http://www.itu.int/go/rsg4/ch>

# 4 الوثائق

ستنشر المساهمات "كما وردت" في غضون يوم عمل واحد في الصفحة الإلكترونية المعدّة لهذا الغرض:

<http://www.itu.int/md/R12-SG04.AR-C/en>

وستنشر النسخ الرسمية في العنوان: <http://www.itu.int/md/R12-SG04-C/en> في غضون ثلاثة أيام عمل.

وطبقاً للقرار 167 (المراجَع في دبي، 2018)، **سيجري اجتماع لجنة الدراسات بدون استخدام الورق نهائياً**. وسيتاح للمندوبين استخدام الشبكة المحلية اللاسلكية في قاعات الاجتماع. وتتاح للمندوبين الذين يرغبون في طباعة الوثائق طابعاتٌ في المقهى السيبراني بالطابق السفلي الثاني من مبنى البرج وبالطابقين الأرضي والأول من مبنى مونبريان. وإضافةً إلى ذلك، أعد مكتب الخدمة ([servicedesk@itu.int](mailto:servicedesk@itu.int)) عدداً محدوداً من أجهزة الحاسوب المحمولة كي يستخدمها المشاركون الذين لا يحملون معهم حواسيبهم.

# 5 المشاركة عن بُعد

بغية متابعة سير اجتماعات قطاع الاتصالات الراديوية عن بُعد، سيتاح بث صوتي عبر الإنترنت للجلسات العامة للجنة الدراسات بجميع اللغات من خلال خدمة الإذاعة عبر الإنترنت (IBS) الخاصة بالاتحاد. والمشاركون ليسوا بحاجة إلى التسجيل في الاجتماع لاستخدام مرفق البث الشبكي، ولكن النفاذ إلى البث الشبكي يقتضي وجود حساب في [خدمة تبادل معلومات الاتصالات (TIES)](http://www.itu.int/TIES/) للاتحاد.

# 6 شروط المشاركة/التأشيرة/الإقامة

التسجيل المسبق إجباري في أحداث قطاع الاتصالات الراديوية ويجري على الخط حصراً عن طريق جهات الاتصال المعينة (DFP). وقد طُلب من كل عضو من أعضاء قطاع الاتصالات الراديوية تعيين جهة اتصال تتولى مسؤولية جميع إجراءات التسجيل، بما في ذلك طلبات دعم الحصول على التأشيرة التي ينبغي أن تقدم أيضاً عن طريق جهة الاتصال المعينة أثناء عملية التسجيل على الخط. وعلى الأفراد الذين يرغبون في التسجيل في أيٍّ من أحداث قطاع الاتصالات الراديوية الاتصال مباشرةً بجهة الاتصال المعينة لكياناتهم. ويمكن الاطلاع على قائمة جهات الاتصال المعينة لقطاع الاتصالات الراديوية (محمية بحقوق النفاذ إلى مخدم خدمة تبادل معلومات الاتصالات (TIES)) إلى جانب معلومات تفصيلية عن التسجيل في الحدث ومتطلبات دعم الحصول على التأشيرة والإقامة في الفنادق وما إلى ذلك في الموقع:

[www.itu.int/en/ITU-R/information/events](http://www.itu.int/en/ITU-R/information/events)

ماريو مانيفيتش  
المدير

الملحقات: 3

**التوزيع**:

- إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية المشاركون في أعمال لجنة الدراسات 4 للاتصالات الراديوية

- المنتسبون إلى قطاع الاتصالات الراديوية المشاركون في أعمال لجنة الدراسات 4 للاتصالات الراديوية

- الهيئات الأكاديمية المنضمة إلى الاتحاد

- رؤساء لجان دراسات الاتصالات الراديوية ونوابهم

- رئيس الاجتماع التحضيري للمؤتمر ونوابه

- أعضاء لجنة لوائح الراديو

- الأمين العام للاتحاد، ومدير مكتب تقييس الاتصالات، ومديرة مكتب تنمية الاتصالات

الملحق 1

مشروع جدول أعمال اجتماع لجنة الدراسات 4 للاتصالات الراديوية

(جنيف، 5 يوليو 2019)

**1** ملاحظات استهلالية

**1.1** مدير مكتب الاتصالات الراديوية

**2.1** الرئيس

**2** إقرار جدول الأعمال

**3** تعيين المقرِّر

**4** المحضر الموجز للاجتماع السابق (الوثيقة [4/47](https://www.itu.int/md/R15-SG04-C-0047/en))

**5** تقرير كل من اجتماعي الفريق الاستشاري للاتصالات الراديوية لعامي 2018 و2019

**6** النظر في نواتج فرق العمل

**1.6** فرقة العمل 4C

**1.1.6** تقرير تنفيذي

**2.1.6 مشاريع التوصيات التي أُبديت بشأنها نية التماس الاعتماد (انظر** القرار 1‑7، الفقرتان A2.6.2. 2.2 وA2.6.2.3**)**

**3.1.6** مشاريع التوصيات التي لم تبد بشأنها نية التماس الاعتماد (انظر القرار 1‑7، الفقرات A2.6.2.2. 3  
وA2.6.2.3 وA2.6.2.4**)**

**4.1.6** مشاريع التقارير

**5.1.6** مشاريع المسائل

**2.6** فرقة العمل 4B

**1.2.6** تقرير تنفيذي

**2.2.6** مشاريع التوصيات التي لم تبد بشأنها نية التماس الاعتماد (انظر القرار 1‑7، الفقرات A2.6.2.2.3   
وA2.6.2.3 وA2.6.2.4)

**3.2.6** مشاريع التقارير

**4.2.6** مشاريع المسائل

**3.6** فرقة العمل 4A

**1.3.6** تقرير تنفيذي

**2.3.6** مشاريع التوصيات التي لم تبد بشأنها نية التماس الاعتماد (انظر القرار 1‑7، الفقرات A2.6.2.2.3   
وA2.6.2.3 وA2.6.2.4)

**3.3.6** مشاريع التقارير

**4.3.6** مشاريع المسائل

**7** حالة النصوص المسندة إلى لجنة الدراسات 4

**8** الاتصال مع لجان الدراسات الأخرى والمنظمات الدولية الأخرى

**9** النظر في برنامج العمل المقبل والجدول الزمني للاجتماعات

**10** ما يستجد من أعمال

ك. هوفير  
رئيس لجنة الدراسات 4 للاتصالات الراديوية

الملحق 2

عناوين وملخصات مشاريع مراجعة التوصيات المقترح اعتمادها  
في اجتماع لجنة الدراسات 4

مشروع مراجعة التوصية ITU‑R M.1901‑1 الوثيقة 4/52

إرشادات بشأن توصيات قطاع الاتصالات الراديوية المتصلة بأنظمة وشبكات  
في خدمة الملاحة الراديوية الساتلية العاملة في نطاقات التردد MHz 1 215‑1 164 وMHz 1 300‑1 215 وMHz 1 610‑1 559 وMHz 5 010‑5 000 وMHz 5 030‑5 010

تشمل هذه المراجعة: 1) توضيحاً طفيفاً في الفقرة *و)* من *"وإذ تدرك"*؛ 2) تحديثات للجدول 3 والملاحظات الواردة فيه، بما في ذلك حذف ملاحظة واحدة؛ 3) إضافة ملاحظتين جديدتين بشأن تقييم التداخل الناجم عن مصادر نبضية.

مشروع مراجعة التوصية ITU‑R M.1902‑0 الوثيقة 4/53

الخصائص ومعايير الحماية لمحطات الاستقبال الأرضية في خدمة الملاحة الراديوية الساتلية (فضاء-أرض) العاملة في النطاق MHz 1 300‑1 215

تشمل هذه المراجعة تحديثات لمعلومات النظام العالمي للملاحة الساتلية (GLONASS) لإتاحة أحدث تفاصيل هذا النظام بما في ذلك الإشارات الجديدة لنظام النفاذ المتعدد بتقسيم الشفرة (CDMA). وتقترح أيضاً تحديثات للمعلومات المتعلقة بالخصائص ومعايير الحماية لمحطات الاستقبال الأرضية في خدمة الملاحة الراديوية الساتلية (RNSS) العاملة في النطاق MHz 1 300-1 215، مع مراعاة المعلومات المحدَّثة بشأن النظام GLONASS. وأُدخلت بعض التحديثات أيضاً على الحاشية 1 التي تعرِّف النظامين CDMA وFDMA مع توضيح القصد من مصطلح "التداخل النبضي" في جميع أجزاء الملحق 1. ويرد في الملحق 1 أيضاً عدد من التوضيحات المقدمة بشأن الجدول 1-1 والملاحظات المتعلقة به.

مشروع مراجعة التوصية ITU‑R M.1903-0 الوثيقة 4/54

الخصائص ومعايير الحماية لمحطات الاستقبال الأرضية في خدمة الملاحة الراديوية الساتلية (فضاء-أرض) والمستقبِلات في خدمة الملاحة الراديوية للطيران العاملة في النطاق MHz 1 610‑1 559

تشمل هذه المراجعة تحديثات لمعلومات النظام العالمي للملاحة الساتلية (GLONASS) لإتاحة أحدث تفاصيل هذا النظام بما في ذلك الإشارات الجديدة لنظام النفاذ المتعدد بتقسيم الشفرة (CDMA). وتقترح أيضاً تحديثات للمعلومات المتعلقة بالخصائص ومعايير الحماية لمحطات الاستقبال الأرضية في خدمة الملاحة الراديوية الساتلية (RNSS) العاملة في النطاق MHz 1 610-1 559، مع مراعاة المعلومات المحدَّثة بشأن النظام GLONASS.

وتشمل هذه المراجعة أيضاً الاستعاضة عن الحاشية 1 للعنوان بشأن مستقبِلات الأرض في خدمة الملاحة الراديوية للطيران بالإشارة إلى الملاحظة 3 الجديدة من التوصية. وإضافةً إلى ذلك، ألغى المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2015 الرقمين **362B.5** و**362C.5** من لوائح الراديو، وبالتالي فإن الإحالتين المرجعيتين إلى هذين الحكمين السابقين في الفقرتين *ه )* و*و )* من *"وإذ تدرك"* لم تعودا مناسبتين وبالتالي تم حذفهما. وأُدخلت بعض التحديثات أيضاً على الحاشيتين اللتين تعرِّفان النظامين CDMA وFDMA وكذلك توضيح القصد من مصطلح "التداخل النبضي" في جميع أجزاء الملحق 2. ويرد في الملحق 2 أيضاً عدد من التوضيحات المقدمة بشأن عنوانيْ الشكل 1 والجدول 1 وبشأن الجدول 2 والملاحظات المتعلقة به. وتم كذلك استبدال الشكل 2.

مشروع مراجعة التوصية ITU‑R M.1904-0 الوثيقة 4/55

الخصائص ومتطلبات الأداء ومعايير الحماية لمحطات الاستقبال في خدمة الملاحة الراديوية الساتلية (فضاء-فضاء) العاملة في نطاقات التردد MHz 1 215‑1 164 وMHz 1 300‑1 215 وMHz 1 610‑1 559

تشمل هذه المراجعة تحديثات لمعلومات النظام العالمي للملاحة الساتلية (GLONASS) لإتاحة أحدث تفاصيل هذا النظام بما في ذلك الإشارات الجديدة لنظام النفاذ المتعدد بتقسيم الشفرة (CDMA) وتقترح أيضاً تحديثات للمعلومات المتعلقة بالخصائص ومتطلبات الأداء ومعايير الحماية لمحطات الاستقبال المحمولة على متن مركبة فضائية في خدمة الملاحة الراديوية الساتلية (RNSS)، مع مراعاة المعلومات المحدَّثة بشأن النظام GLONASS وتقتصر التحديثات المقترحة الأخرى على الجداول والملاحظات المرتبطة بها في الملحقات 1 و2 و3.

مشروع مراجعة التوصية ITU‑R M.1905-0 الوثيقة 4/56

الخصائص ومعايير الحماية لمحطات الاستقبال الأرضية في خدمة الملاحة الراديوية الساتلية (فضاء-أرض) العاملة في النطاق MHz 1 215‑1 164

تشمل هذه المراجعة تحديثات لمعلومات النظام العالمي للملاحة الساتلية (GLONASS) لإتاحة أحدث تفاصيل هذا النظام بما في ذلك الإشارات الجديدة لنظام النفاذ المتعدد بتقسيم الشفرة (CDMA) وتقترح أيضاً تحديثات للمعلومات المتعلقة بالخصائص ومعايير الحماية لمحطات الاستقبال الأرضية في خدمة الملاحة الراديوية الساتلية العاملة في النطاق MHz 1 215-1 164، مع مراعاة المعلومات المحدَّثة بشأن النظام GLONASS وأُدخلت بعض التحديثات أيضاً لأغراض التوضيح في مختلف أجزاء الملحق 2، بما في ذلك الجدول 1-2 والملاحظات المتعلقة به.

الملحق 3

المواضيع المقرر تناولها في اجتماعات فرق العمل 4A و4B و4C  
التي ستُعقد قبل اجتماع لجنة الدراسات 4،   
والتي قد تُعد لها مشاريع توصيات

فرقة العمل 4A

المستويات القصوى للتداخل المسموح به في شبكة ساتلية (مستقرة وغير مستقرة بالنسبة إلى الأرض) في الخدمة الثابتة الساتلية والناجم عن شبكات أخرى في نفس الاتجاه للخدمة الثابتة الساتلية والخدمة الإذاعية الساتلية تعمل في نطاقيْ التردد 50/40 GHz (مشروع أولي للتوصية الجديدة ITU-R S.[50/40 GHz FSS SHARING Methodology] - انظر الملحق 1 بالوثيقة [4A/826](https://www.itu.int/md/R15-WP4A-C-0826/en)).

مبادئ توجيهية بشأن توفير النفاذ عريض النطاق إلى الإنترنت على الصعيد العالمي بواسطة أنظمة الخدمة الثابتة الساتلية (مشروع أولي لمراجعة التوصية ITU-R S.1782-0 - انظر الملحق 2 بالوثيقة [4A/826](https://www.itu.int/md/R15-WP4A-C-0826/en)).

فرقة العمل 4B

أهداف أداء المسارات الرقمية المرجعية الافتراضية الساتلية التي تستعمل التشفير والتشكيل التكييفيين (مشروع أولي للتوصية الجديدة ITU-R S.[ACM-PERF] - انظر الملحق 9 بالوثيقة [4B/145](https://www.itu.int/md/R15-WP4B-C-0145/en)).

فرقة العمل 4C

-

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

1. \* حيثما تكون الترجمة مطلوبة، ينبغي استلام المساهمات قبل الاجتماع بمدة ثلاثة أشهر على الأقل. [↑](#footnote-ref-1)